

الاشتراك فيها مفتوحاً لجميع الدول، وذلك للاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة لمؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة البشرية الذي عقد في استوكهولم في الفترة من ٥ إلى ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٢، في المكان نفسه وبماشة قبل الدورة العادمة العاشرة لمجلس الإدارة، وتدعو الحكومات إلى جعل تجلياتها في تلك الدورة على مستوى سياسي عال :

١٤ - تقرر أن يستعرض مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في هذه الدورة ذات الطابع الخاص، المنجزات الرئيسية في تنفيذ خطة العمل للبيئة البشرية<sup>(١٣٣)</sup> وأن يقدم توصيات بشأن الاتجاهات البيئية الرئيسية التي ينبغي أن يتتصدى لها البرنامج خلال السنوات العشر القادمة :

١٥ - تدعو المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى أن يشرع، بالتشاور مع الحكومات في التحضير للدورة المشار إليها أعلاه، وأن يقدم إلى مجلس الإدارة، في دورته التاسعة، تقريراً شاملأً عن جميع المسائل ذات الصلة بتنظيم الدورة وجدول أعمالها وأثارها المالية، بما في ذلك مقتراحات بشأن مواعيد ومكان انعقاد الدورتين.

#### الجلسة العامة ٨٣

٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

#### ٧٥/٣٥ - أحوال معيشة الشعب الفلسطيني

##### إن الجمعية العامة.

إذ تشير إلى إعلان فانكوفر بشأن المستوطنات البشرية لعام ١٩٧٦<sup>(١٣٤)</sup>، والتوصيات ذات الصلة بشأن التدابير الوطنية<sup>(١٣٥)</sup> التي اعتمدتها المؤهل : مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية،

وإذ تشير أيضاً إلى القرار الثالث، المعنون "ظروف حياة الفلسطينيين في الأراضي المحتلة"، الوارد في التوصيات المتعلقة بالتعاون الدولي التي اعتمدتها المؤهل : مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية<sup>(١٣٦)</sup>، وإلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٢٦ (د-٦١) المؤرخ في ٤ آب/أغسطس ١٩٧٦ و ٢١٠٠ (د-٦٣) المؤرخ في ٣ آب/أغسطس ١٩٧٧،

<sup>(١٣٣)</sup> انظر تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة البشرية، استوكهولم، ٥ - ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٢ (مشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.73.II.A.14).

<sup>(١٣٤)</sup> انظر تقرير المؤهل : مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، فانكوفر، ٣١ أيار/مايو - ١١ حزيران/يونيه ١٩٧٦ (مشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.76.IV.7 و التصويب) الفصل الأول.

<sup>(١٣٥)</sup> المرجع نفسه، الفصل الثاني.

<sup>(١٣٦)</sup> المرجع نفسه، الفصل الثالث.

٧ - ترحب بالتعاون المتزايد بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (المؤهل) وتحتها على تكثيف تعاونهما عن طريق القيام، في مجلة أمور، بعقد اجتماعات مشتركة لمكتبها مع المديرين التنفيذيين لكلتا المؤسسات على أساس سنوي :

٨ - ترحب أيضاً بقرار مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يدعو، قبل دورته العاشرة، إلى عقد اجتماع مخصص للخبراء الحكوميين في القانون البيئي وترحب بالعرض الذي تقدمت به حكومة أوروغواي لاستضافة الاجتماع، وتحث الحكومات و مجلس الإدارة على اتخاذ جميع التدابير اللازمة للتحضير لذلك الاجتماع، وخاصة فيما يتعلق بتوفير الخبرة الاستشارية الواقية :

٩ - ترحب كذلك بهذه الاستراتيجية العالمية لحفظ الطبيعة، في آذار/مارس ١٩٨٠، وتحث جميع الحكومات والمنظمات الدولية، فضلاً عن أجهزة ومؤسسات وهيئات منظمة الأمم المتحدة، على أن تأخذ هذه الاستراتيجية في الاعتبار عند وضع سياساتها وبرامجها :

١٠ - ترجو من مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يتخذ التدابير اللازمة، خاصة في إطار البرنامج البيئي المتوسط الأجل على مستوى المنظومة، للقيام، في مجلة أمور، بتصوين استخدام الكفاءة لصندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة والدور التشسيطي والتسييري والمحفاز الذي يقوم به برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مجال استعراض الدعم المالي للأسطحة الجمارية وعن طريق سياساته الدقيقة والانتقائية بشأن الالتزامات الجديدة المتعلقة بإيجاد برنامج متوازن :

١١ - تناشد بقية جميع الحكومات المساهمة أن تبذل كل جهد للتعهد في سنة ١٩٨٠ بزيادة مساهماتها لعام ١٩٨١ زيادة كبيرة، وتناشد الحكومات التي لم تسهم بعد في صندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن تعهد في سنة ١٩٨٠ بأن تفعل ذلك، كيما يتتسنى الوصول إلى المبلغ المستهدف المتفق عليه للفترة ١٩٧٨ - ١٩٨١ :

١٢ - تدعو الحكومات إلى النظر في مقتراحات يمكن بها استخدام المساهمات الإضافية في صندوق المشاكل البيئية الخطيرة في البلدان النامية، مع مراعاة ما له صلة من أحكام قرار الجمعية العامة ١٨٨/٣٤ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨، وترجو من مجلس إدارة البرنامج أن يقدم تقريراً عن ذلك إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادمة الثانية لعام ١٩٨١ :

١٣ - تقرر الدعوة، في سنة ١٩٨٢، إلى عقد دورة ذات طابع خاص لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة يكون باب

وإذ تسلّم بأن رفع مستوى أحوال المعيشة والعمل للفئات المنخفضة الدخل والمحرومة، في المناطق الريفية والحضرية على حد سواء، يعتبر من أشد الحاجات الحاجاً في البلدان النامية،

وإذ تؤكد من جديد أن توفير مأوى وخدمات كافية هو حق أساسي من حقوق الإنسان، كما جاء في إعلان فانكوفر بشأن المستوطنات البشرية، ١٩٧٦<sup>(١٣٩)</sup>، وأنه لدى السعي لدعم هذا الحق، يجب إعطاء أولوية لاحتياجات الفئات الفقيرة والتي هي بلا مأوى، وأضعف فئات المجتمع،

وإذ تلاحظ مع القلق أن أحوال المستوطنات البشرية في البلدان النامية قد ساءت بوجه عام في السنوات التي انقضت منذ اتفاق المونيل : مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، وخاصة في المناطق الحضرية، التي استمر فيها نمو الأحياء الفقيرة والمستوطنات دون هداة وسط الفقر والقذارة والاكتماظ وانحطاط قيمة الإنسان،

وإذ تلاحظ أيضاً أن عدداً متزايداً من الحكومات ملتزم برفع مستوى المستوطنات الحضرية للذوي الدخل المنخفض وتحسين نوعية الحياة في المناطق الريفية وأنه على الرغم من أن بعض التقدم قد أحرز في هذين الاتجاهين، ما زال هناك الكثير مما ينبغي تحقيقه،

وإذ تسلّم بأن من الضروري ترجمة توصيات المونيل : مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية إلى برامج ذات وجهة عملية وبالتالي تجديد الروح والإحساس بالهدف المعلن في المؤتمر،

وإذ تسلّم أيضاً بأن توفير الإسكان والهيكل الأساسية والخدمات يمكن أن يشكل أداة وزخماً رئيسين لمكافحة الفقر، وتحسين أحوال البيئة ونوعية الحياة، وزيادة الإناتاجية، وتوليد العمالة والدخل، ووصول ثمار التقدم الاقتصادي إلى الفقراء والمحاجين،

وإذ تلاحظ مع الارتياب أن جنة المستوطنات البشرية قد استعرضت خصيصاً في دورتها الثالثة، كمواضيع مختارة ذات أهمية، رفع مستوى الأحياء الفقيرة والمستوطنات الحضرية وتنمية المستوطنات ومرتكز النمو الريفي، ورجت من المدير التنفيذي لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (المونيل) أن يواصل إعطاء أولوية عالية لهذين الموضوعين في إطار برنامج عمل المركز وخطنه المتوسطة الأجل وأن يساعد البلدان النامية

وإذ تشير كذلك إلى قراراتها ١١٠/٣١ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦، ١٧١/٣٢ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، ١١٠/٣٣ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨، و ١١٣/٣٤ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩،

١ - تحبّط عملاً مع الارتياب بقرار الأمين العام عن أحوال معيشة الشعب الفلسطيني في الأراضي العربية المحتلة<sup>(١٣٧)</sup> :

٢ - تشجب رفض حكومة إسرائيل الساحل لفريق الخبراء المعنى بالأثر الاجتماعي والاقتصادي للاحتلال الإسرائيلي على أحوال معيشة الشعب الفلسطيني في الأراضي العربية المحتلة<sup>(١٣٨)</sup> ، بزيارة الأرض الفلسطينية والأراضي العربية الأخرى التي تحتلها إسرائيل :

٣ - تدين السياسة الإسرائيلية التي تؤدي إلى تدهور أحوال معيشة الشعب الفلسطيني في الأراضي المحتلة :

٤ - تطلب إلى جميع الدول أن تتعاون مع وكالات الأمم المتحدة ومنظماتها وهيئة السلطات الفلسطينية المحلية للتخفيف من وطأة أحوال معيشة الشعب الفلسطيني المفجعة الناجمة عن الاحتلال الإسرائيلي :

٥ - ترجو من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تقريراً شاملًا وتحليلياً عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار.

### المجلس العام ٨٣

٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

### ٧٦/٣٥ - تعزيز الأنشطة المتعلقة بالمستوطنات البشرية إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١١٦/٣٤ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ بشأن تعزيز الأنشطة المتعلقة بالمستوطنات البشرية،

وإذ تشير أيضاً إلى قراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٢٤ (د - ٤٢) المؤرخ في ٦ حزيران/يونيه ١٩٦٧ و ١٦٧٠ (د - ٥٢) المؤرخ في ١ حزيران/يونيه ١٩٧٢ بشأن تحسين ورفع مستوى أحوال المعيشة والبيئة في المستوطنات والأحياء الفقيرة بالمناطق الحضرية والريفية،

A/35/533 .

<sup>(١٣٩)</sup> انظر: تقرير المونيل : مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، فانكوفر، ٣١ أيار/مايو - ١١ حزيران/يونيه ١٩٧٦ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A/76.IV.7 والتصويب)، الفصل الأول.

<sup>(١٣٧)</sup> للاطلاع على تقرير فريق الخبراء، انظر A/35/533 ، المرفق الأول.